

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

1. هذا المذهب وعليه الأصحاب .
2. وعنه عدة المختلعة حيضة واختاره الشيخ تقي الدين رحمه الله في بقية الفسوخ وأوماً إليه في رواية صالح .
3. فائدة المعتقد بعضها كالحرمة .
4. قطع به في المحرر والوجيز والفروع وغيرهم .
5. قوله والقرء الحيض في أصح الروايتين .
6. وكذا قال في الهداية والمستوعب والخلاصة والبلغة والنظم وغيرهم وهو المذهب وعليه جماهير الأصحاب .
7. قال القاضي الصحيح عن الإمام أحمد رحمه الله أن الأقراء الحيض وإليه ذهب أصحابنا ورجع عن قوله بالأطهار .
8. فقال في رواية النيسابوري كنت أقول إنه الأطهار وأنا أذهب اليوم إلى أن الأقراء الحيض .
9. وقال في رواية الأثرم كنت أقول الأطهار ثم وفقت لقول الأكابر .
10. وجزم به في الوجيز وغيره .
11. وقدمه في المحرر والرعائيتين والحاوي والفروع وغيرهم .
12. والرواية الثانية القروء الأطهار .
13. قال بن عبد البر رجع الإمام أحمد رحمه الله إلى أن القروء الأطهار .
14. وقال في رواية الأثرم رأيت الأحاديث عن قال القرء الحيض مختلفة والأحاديث عن قال إنه أحق بها حتى تدخل في الحيضة الثالثة أحاديثها صحاح قوية .
15. فعلى المذهب لا تعدد بالحيضة التي طلقها فيها بلا نزاع .
16. وكذا على الرواية الثانية بطريق أولى وأحرى